يغوص البحر من طلب اللآلي * ومن رام العلا سهر الليالي
تروم الوصل ثم تنام ليلا * لقد أطمعت نفسك في المحال

سويد السدوسي

فأوصيكما يا ابنيّ سدوس كليكما * بتقوى الذي أعطاكما وزكاكما
بشكر إذا ما أحدث الله نعمة * وصبر لأمر الله فيما ابتلاكما

حكم الدَّيْن في الشرع

الإسلام أباح الدين بل أثاب عليه وحرّمه وجعله من الكبائر * ذلك لأن الدين ضرورة من ضرورات الحياة الاجتماعية فأباحه الإسلام للضرورة فإذا تجاوز حد الضرورة انقلب إلى شر وبيلا يخرب البيوت العامرة ويجمع الهموم بالليل والذل والصغار بالنهار والدين المباح هو الذي يحصل لتجهيز الميت إذا لم يجد ما يجهزه به أو للقوت إذا لم يكن عند الإنسان ما يسد به رمقه أو للكسوة إذا كان في حاجة إليها كل هذا وأمثاله جائز شرعا إذا أخلص النية في سداد الدين وأخذ يعمل جهد طاقته في إيفاء الدائن حقه والدين المحرم هو الذي يؤخذ ونية الآخذ عدم السداد أو المماطلة أو يستهلك كسبه في غير الضرورات فهذا الدين الذي لا يبيحه الدين الإسلامي بل يجعله كبيرة من الكبائر. عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل يا رسول الله أتعدل الكفر بالدين قال نعم وقال صلى الله عليه وسلم وهو يوصي رجلا أقلل من الذنوب يهن عليك الموت وأقلل من الدين تعش حرا. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها قالوا وما ذاك يا رسول الله قال الدين

وقال عليه الصلاة والسلام صاحب الدين مأسور بدينه يشكو إلى الله الوحدة. وقال إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء

حكم التسول

روى أبو داود عن سهل بن الحنظلية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل وله ما يغنيه فإنما يستكثر من النار أو من جمر جهنم قالوا يا رسول الله وما الغنى أو قالوا وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة قال قدر ما يغديه أو يعشيه أو قال أن يكون له شبع يوم وليلة. ومن حديث للترمذي فقال صلى الله عليه وسلم إن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي (أي الشديد التام الخلقة السليم من الآفات) ولا تحل إلا لذي فقر مدقع أو غرم مفظع أو دم موجع (الدم الموجع) أن يتحمل إنسان دية فيسعى فيها يؤديها إلى أولياء المقتول وإن لم يؤدها قتل المتحمل عنه وهو نسيبه أو حميمه فيوجعه قتله

وعن عمر رضي الله عنه قال تعلموا أيها الناس أن الطمع فقر وأن اليأس غنى وأن المرء إذا أيس من شيء استغنى عنه أخرجه رزين

فأنت ترى أن تعاليم الإسلام تحرم التسول (الشحاذة) على من عنده طعام يوم وليلة وليس بقادر أما إن كان قادرا على الكسب فيحرم عليه السؤال مطلقا كما أنك ترى أن تعاليم هذا الدين الحنيف لا تنتج إلا أناسا يعملون ولا ينشأ في أحضانها عاطل كسالى يتسولون

(علي بن الحسن القهستاني) من طلب وجدّ وجد ومن قرع الباب ولج ولج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)